

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى قرارنا رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن مد المهلة الممنوحة لتوريد مقدم الوحدات السكنية لمدة تنتهي في ٢٠١٢/٢/١٥ م .

= وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الغردقة رقم ٤٧ لسنة ٢٠١٣ بشأن وجود عدد (٣٥٥) وحدة سكنية بمشروعات الإسكان بمدينة الغردقة لم يتم التعاقد عليها حتى تاريخه رغم إخطار من تم تخصيص هذه الوحدات لهم أكثر من مرة .
= وللصالح العام .

قرار

المادة الأولى

يلغي تخصيص الوحدات السكنية التي لم يتم التعاقد عليها لمن خصصت لهم حتى تاريخه - وعلى أن يتم إدراج هذه الوحدات ضمن خطة الإسكان القادمة وإعادة توزيعها عن طريق اللجان المختصة .

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

يعتمد /

لواء مهندس / محمد محمد كامل

٢٠١٣